



تقرير الرصد اليومي لأخبار القطاع الصحي في الصحافة المحلية Daily Media Monitoring Report for Health Industry



اليوم: الأربعاء



التاريخ: 16 مارس 2022



الدولة

ولي العهد يصدر قراراتين بتعيين مديريين في النيابة العامة والصحة

صدر عن صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن حمد آل خليفة ولي العهد رئيس مجلس الوزراء قرار رقم (١٩) لسنة ٢٠٢٢ بتعيين مدير في الجهاز الإداري للنيابة العامة، جاء فيه:

المادة الأولى

يُعين السيد عيسى محمد عيسى الجبن مديراً لإدارة الإجراءات الجنائية في الجهاز الإداري للنيابة العامة.

المادة الثانية

على النائب العام تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة

الرسمية.

كما صدر عن صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن حمد آل خليفة ولي العهد رئيس مجلس الوزراء قرار رقم (١٨) لسنة ٢٠٢٢ بتعيين مدير في وزارة الصحة، جاء فيه:

المادة الأولى

تُعين السيدة مريم علي حمد المناصير مديراً لإدارة الاتصال بوزارة الصحة.

المادة الثانية

على وزيرة الصحة تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

P 9

Link



رئيس الشورى يؤكد دور المحامين في ترسيخ قيم العدالة ويشيد بجهود الممرضين البحرينيين

السليمة للوقاية من الأمراض، مؤكداً أن تعدد الجمعيات الصحية في مملكة البحرين يعكس مسؤولية وطنية، ويرسخ دور منظمات المجتمع المدني في مساندة ودعم البرامج والخطط الحكومية في المجال الصحي.

جاء ذلك خلال لقاء رئيس مجلس الشورى السيدة نهلة أبو الفتح رئيسة مجلس إدارة الجمعية البحرينية لمرض التصلب المتعدد، وذلك بمناسبة انتخاب مجلس إدارة جديد للجمعية للعامين ٢٠٢٢ - ٢٠٢٣، حيث هنأ رئيس وأعضاء مجلس الإدارة متمنياً لهم التوفيق والنجاح في تحقيق رسالة الجمعية وبرامجها.

وتوجه رئيس مجلس الشورى بالمنظومة الصحية المتقدمة في مملكة البحرين، وما تشهده من تطور مستمر على كافة المستويات، مشيداً بمستويات الرعاية الصحية والخدمات العلاجية التي توفرها المملكة للمواطنين والمقيمين. من جانبهم، عبر رئيس وأعضاء مجلس إدارة الجمعية البحرينية لمرض التصلب المتعدد عن شكرهم وثنائهم الجزيل لرئيس مجلس الشورى، على ما يوليه من مساندة ودعم مستمر لمنظمات المجتمع المدني، متمنين حرص المجلس على تطوير وتعزيز التشريعات ذات الصلة بالشأن الصحي في مملكة البحرين.



رئيس مجلس الشورى خلال لقاء رئيسة مجلس إدارة الجمعية البحرينية لمرض التصلب المتعدد.

للجانحة بكل كفاءة وحكمة وإقتدار. جاء ذلك خلال لقاء رئيس مجلس الشورى الدكتورة جميلة جاسم مخيمر، رئيسة مجلس إدارة جمعية التمريض البحرينية، وعدد من أعضاء مجلس إدارة الجمعية، حيث قدموا شرحاً تفصيلياً حول برامج وأنشطة الجمعية، وخطتها التطويرية التي تعمل على تنفيذها. وفي الوقت نفسه أشاد علي بن صالح الصالح، رئيس مجلس الشورى، بالجهود والمساعي الحثيثة التي تبذلها الجمعيات الصحية في مملكة البحرين، وما تقدمه من إسهامات مشهودة في تعزيز الوعي المجتمعي، وترسيخ الأنماط الصحية

المشرفة، محرباً عن الفخر والاعتزاز بالتقدير والثناء الكبير الذي يحظى به الممرضون من لدن حضرة صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة، عاهل البلاد المفدى. وأشاد رئيس مجلس الشورى بالتضحيات والعطاءات التي يقدمها الممرضون منذ بدء جائحة كورونا (كوفيد ١٩)، وتواجدهم بكل عزيمة وثقان في الصفوف الأمامية للتصدي للجانحة ضمن فريق البحرين بقيادة صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن حمد آل خليفة ولي العهد رئيس مجلس الوزراء، مؤكداً أن سموه يقود الجهود الوطنية للتصدي

أكد علي بن صالح الصالح، رئيس مجلس الشورى، أن المحامين والقانونيين يؤدون دوراً رئيسياً ومهماً في ترسيخ قيم العدالة، وتعزيز المفاهيم والمبادئ الحقوقية والقانونية، مشيداً بما تشهده مهنة المحاماة في مملكة البحرين من تطور وتقدم مشهود، بفضل استدامة تحديث الأنظمة والإجراءات القضائية.

جاء ذلك خلال استقبال رئيس مجلس الشورى، المحامي حسن بديوي رئيس مجلس إدارة جمعية المحامين البحرينية، وعدد من أعضاء مجلس الإدارة، من جانبهم، أشاد رئيس وأعضاء جمعية المحامين بالدور الوطني الذي يقوم به رئيس مجلس الشورى وأعضاء المجلس، وحرصهم الدؤوب على استمرارية تطوير وتحديث القوانين النافذة، وسن التشريعات التي تتواءم مع التطور والنماء في مملكة البحرين، معربين عن التقدير الكبير للتعاون والتنسيق بين المجلس والجمعية، والاهتمام الذي يوليه المجلس في استطلاع رأي الجمعية في التشريعات التي تناقشها لجان المجلس.

من جهة ثانية أكد علي بن صالح الصالح، رئيس مجلس الشورى، أن الممرضين البحرينيين يؤدون رسالة نبيلة، ويسهمون في رفد المنظومة الصحية بمملكة البحرين بالإنجازات والنجاحات

P 10

Link



Link



مؤتمر العلاج الجيني والطب التجديدي يلوح ببارقة أمل لعلاج الأمراض المستعصية

البيضاء (Leukodystrophy) وهو اعتلال وراثي يصيب الجهاز العصبي يؤدي إلى اضطراب في مادة المايلين وهي غشاء دهني يعمل كعازل كهربائي محيط بالجهاز العصبي المسؤول عن الحركة في الدماغ.

تظهر أعراض المرض في مرحلة الطفولة المبكرة، تتمثل بالأعراض الشائعة للمرض في تصلب العضلات والتشنجات، الرأس المنحني للخلف، انخفاض أو فقدان السمع والبصيرة، عادة التلطف العقلي والنمائي. عادة ما يكون تطور المرض سريعاً جداً، وقد يؤدي إلى الوفاة. عن هذه الاختبارات قال البروفيسور كليوباس: نعمل على تبديل الجين العاطل بجين سليم يحقن لتصبح الخلايا المختلة، وبالتالي علاج المرض. نعمل حالياً على الحصول على دعم للانتقال إلى مراحل متقدمة في الأبحاث حيث مازلنا في مرحلة الأبحاث المخبرية، لكن نظراً لأن هذا المرض من الأمراض الشائعة جداً نعاني من صعوبات في الحصول على تمويل لهذا المشروع.



علاء الدين عبد الحكيم من المركز الكويتي لعلاج الجينات، التقنيات العلاجية المستخدمة لعلاج مرض ضمور العضلات الشوكي والنتائج التي توصل إليها المركز الكويتي للعلاج الجيني في هذا الصدد. وقال إن هذا المرض وراثي ناتج عن جين متحني، وقد اكتشفت وسائل علاجه منذ العام ٢٠١٦، وجر اختبار فاعلية ثلاثة أنواع من العلاجات. كما ناقش البروفيسور كليوباس من المركز القبرصي للأعصاب والجينات، نتائج أبحاثه المتعلقة بعلاج (حثل المياه



للحصول على براءة الاختراع لعلاج مرض فقر الدم المنجلي (السكلر) من منظمة الغذاء والدواء العالمية. من جانبه طرح البروفيسور كريستوف كلايت أستاذ ورئيس قسم طب الأطفال في جامعة لودويج ماكسميليانز في ألمانيا، نتائج تجارب سريرية أولية لعلاج فعال لتلازمة فسكوت ألديريتش، وهي مرض وراثي نادر مرتبط بطفرة وراثية يتجم عنها التهابات ونزف يتميز بحدوث طفح والتهابات جلدية ونقص المناعة وإسهال دموي. فيما تناول البروفيسور



العملية من خلال النخاع العظمي الذي يعتبر مصنع الدم في جسم الإنسان، حيث تم استبدال خلايا النخاع العظمي بخلايا جذعية سليمة، ما أسفر عن إنتاج هيموغلوبين الدم الطبيعي وخلايا دم طبيعية وهو ما أدى إلى علاج المريض. عن هذا الاكتشاف العلمي غير المسبوق قال الدكتور جين هذا المريض متعافى منذ سبع سنوات وعملنا على مجموعة واسعة من المرضى المتطوعين للتجارب السريرية في المرحلة الثانية والذين أكدوا سلامة النتائج، ونحن في طريقنا

اختتمت في قاعة المؤتمرات بفندق الخليج بالمنامة أعمال المؤتمر الدولي الأول لعلاج الجيني والطب التجديدي الذي نظّمته جامعة الخليج العربي برعاية كريمة من رئيس المجلس الأعلى للصحة الفريق طبيب الشيخ محمد بن عبدالله آل خليفة، وبمشاركة ٢٠ متحدثاً دولياً يمثلون صفوف الباحثين والأطباء العالميين في مجال العلاج الجيني والطب التجديدي.

شهدت جلسات المؤتمر نقاش العديد من المواضيع الحيوية التي تمثل أحدث الاكتشافات الطبية لعلاج العديد من الأمراض التي كان علاجها مستعصياً حتى وقت قريب. ناقش الدكتور جاين انطون من المركز الطبي الجامعي في جامعة بوسطن بالولايات المتحدة الأمريكية، نتائج التجارب السريرية لعلاج الجيني لأول مريض مصاب بفقر الدم المنجلي السكلر، والتي أسفرت عن نتائج إيجابية في علاج المرض خلال مرحلة التجارب السريرية. تمت هذه

P 11

Link

وزيرة الصحة:

إنهاء عقود الأجانب المتوظفين بسبب الجائحة نهاية العام



أكدت وزيرة الصحة فائقة الصالح ان هناك الآن مرحلة انتقالية وتغييرا عبر فصل المراكز الصحية والمستشفيات ووزارة الصحة عن بعضها، وبالتالي أصبح هناك ثلاثة هيكل للوظائف، وكل هيكل له شواغر وظيفية، وبالتالي فإن الموظفين المؤقتين بالوزارة سيتم تعيينهم بمجرد أن يتم الانتهاء من إعداد تلك الهياكل الوظيفية وتوظيفهم كبقية الموظفين الآخرين.

وأشارت في ردها على سؤال للنائب أحمد الدمستاني بشأن عدد البحرينيين من الأطباء والممرضين في وزارة الصحة الى أنه سبق أن كان هناك موظفون مؤقتون وتم تعيينهم، ونطمئن الموظفين المؤقتين بأنه سيتم تعيينهم بمجرد الانتهاء من إعادة الهيكلة، مضميفة أن من تم توظيفهم من الأجانب

باعتقد مؤقتة خلال فترة الجائحة هم مرتبطون باستمرار الجائحة، ونأمل مع نهاية هذا العام أن تنتهي كل عقودهم، لافتة الى انه تم اللجوء الى التعاقد مع هؤلاء الأجانب بسبب عدم توافر التخصصات التي يشغلونها وهي العناية القصوى والتنفس سواء من أطباء استشاريين أو تمريض. وأوضحت أن هؤلاء

الأجانب جاؤوا على ميزانية الجائحة وليس على ميزانية وزارة الصحة، وبالتالي فهو ظرف طارئ ووظائف مؤقتة ومع انتهاء الجائحة ستنتهي جميع عقودهم. وأوضحت ان هناك فرقا بين التوظيف المؤقت والتدريب، مبينة ان المتدرب لا يطلق عليه عقدا مؤقتا وأنه يتبع نظام مكافآت.

P 13

Link

ولي العهد رئيس الوزراء يصدر قراراً بتعيين مدير لإدارة الاتصال بالصحة



صدر عن صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن حمد آل خليفة ولي العهد رئيس مجلس الوزراء قرار رقم (18) لسنة 2022 بتعيين مدير في وزارة الصحة، جاء فيه:

المادة الأولى: تُعيّن مريم علي حمد المناصير مديراً لإدارة الاتصال بوزارة الصحة.

المادة الثانية: على وزيرة الصحة تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

P 8

Link

استقبل جمعية التمريض.. الصالح :

المرضون ركيزة لنجاح الخطط الصحية



رئيس مجلس إدارة جمعية التمريض البحرينية، وعدد من أعضاء مجلس إدارة الجمعية، حيث قدّموا له شرحاً تفصيلياً حول برامج وأنشطة الجمعية، وخطتها التطويرية التي تعمل على تنفيذها.

وأشار رئيس مجلس الشورى إلى أن المرضين يعتبرون ركيزة أساسية من ركائز نجاح الخطط والبرامج الصحية، مثنياً على جهود ومساعي جمعية التمريض البحرينية لإقامة البرامج والأنشطة التي تؤكد دور ومسؤوليات المرضين، وتعزز روح العطاء الإنساني والتفاني في أداء مهنة التمريض.

من جانبهم، أثنى رئيس وأعضاء مجلس إدارة جمعية التمريض البحرينية على الدور الذي يقوم به مجلس الشورى في سن التشريعات، وتقديم الاقتراحات التي تساهم في تطوير المنظومة الصحية في مملكة البحرين، مؤكداً الحرص على مواصلة العمل والارتقاء بمهنة التمريض بما يتواءم مع التقدم والتطور الذي تشهده المملكة في المجال الصحي.

أكد علي بن صالح الصالح، رئيس مجلس الشورى، أن المرضين البحرينيين يؤدون رسالة نبيلة، ويسهمون في رفد المنظومة الصحية بمملكة البحرين بالإنجازات والنجاحات المشرفة، معرباً عن الفخر والاعتزاز بالتقدير والثناء الكبير الذي يحظى به المرضون من حضرة صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة، عاهل البلاد المفدى.

وأشاد رئيس مجلس الشورى بالتضحيات والعطاءات التي يقدمها المرضون منذ بدء جائحة كورونا (كوفيد-19)، وتواجههم بكل عزيمة وتفان في الصفوف الأمامية للتصدي للجائحة ضمن فريق البحرين بقيادة صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن حمد آل خليفة ولي العهد رئيس مجلس الوزراء حفظه الله، مؤكداً أن سموه يقود الجهود الوطنية للتصدي للجائحة بكل كفاءة وحكمة واقتدار.

جاء ذلك خلال لقاء رئيس مجلس الشورى، الدكتور جميلة جاسم مخيمر،

P 11

Link

توظيفهم نتيجة لتخصّصاتهم غير المتوافرة لدى البحرينيين وزيرة الصحة: إنهاء عقود الأجانب المؤقتة نهاية العام الجاري



احمد الدمستاني



وزيرة الصحة

كما أكد على ضرورة الالتفات إلى الطاقات المعطلة من أبناء المملكة، منوها بأن لديه مواطنين يحملون شهادات أعلى من شهادات الأجانب الموظفين في الصحة ويعملون في مستشفيات كبرى في لندن وأمريكا وبتخصصات مختلفة، متسائلاً: «اليس الأجدى الاستعانة بهم وأن تكون أولوية التوظيف لهم». كما عاتب الدمستاني وزيرة الصحة قائلاً: «أرسلت إلى مكتب الوزارة ما يعادل 50 رسالة ولم أحظ منها سوى على رد واحد فقط، وهذا عتب أوجهه للوزيرة وأنا أعرف بأنها لا تقبل ذلك، وإن كان لها عتب عليّ أيضاً فمن حقها الرد أيضاً».

الأطباء والموظفين بالعقود المؤقتة، خاصة وأن في رد الوزير بأنه تم توظيف 9 بحرينيين بعقود مؤقتة العام 2020 إلى جانب 10 آخرين بعقود مؤقتة أيضاً العام 2021 دون مراعاة الأمان والاستقرار الوظيفي لهم. كما أكد النائب بقوله بأن هناك موظفين بالوزارة بعقود مؤقتة من 10 سنوات، ولبراءة الذمة هل سيتم تثبيت الموظفين البحرينيين بالوزارة أصحاب العقود المؤقتة أم سيقال لهم مع السلامة، لافتاً إلى لجوء العديد من أبناء البحرين للعمل في عيادات بدول مجلس التعاون بعد أن وصل بهم الحال إلى نهاية المطاف.

أكدت وزيرة الصحة فائقة الصالح رداً على سؤال النائب أحمد الدمستاني، أنه سيتم تثبيت موظفي وزارة الصحة أصحاب العقود المؤقتة من المواطنين، موضحة أن الذين تم توظيفهم بعقود مؤقتة للأجانب كانت خلال فترة الجائحة. وتابعت قائلة: «إن العقود كان من المفترض تكون مدتهم لفترة وتنتهي، ولكن عندما لاحظنا زيادة الأعداد اضطررنا بأن يستمروا»، لافتة إلى أن التأخير في التثبيت كان بسبب الفترة الانتقالية والفصل بين المؤسسات الصحية. وحول عقود الأجانب المؤقتة، أفادت الوزيرة بأن عقود الأجانب في وزارة الصحة ستنتهي بهذا العام مع انتهاء جائحه كورونا، إذ إن استخدامهم كان نتيجة لحالة طارئة وهي جائحة كورونا وبسبب تخصصاتهم غير المتوافرة لدى البحرينيين من أطباء واستشاريين ومرضيين للعناية القصوى والتنفس، لافتة إلى أن عقودهم تقع ضمن ميزانية الجائحة وليس ضمن ميزانية الوزارة. من جانبه تساءل النائب أحمد الدمستاني في مداخلته عن مصير

P 12

Link

رفع الجلسة بعد صلاة الظهر لعدم اكتمال النصاب القانوني

«النواب» يتمسك بمنح إجازة مدفوعة الأجر لحالات الإجهاد



تصوير: حسن قربان

جانب من جلسة الأوس

ويتطلب النصاب القانوني حضور 21 نائباً من أصل 40 في قاعة المجلس. وأصدر المجلس أمس بياناً بمناسبة اليوم العربي لحقوق الإنسان، أشاد فيه بتطور المنظومة التشريعية الحقوقية في البحرين وما تحقّق من تقدم متميز وتطور كافة.



رئيسة النواب: مينة المكتب مقررة بعقد اجتماعاتها الأسبوعي

القانوني بعد استراحة صلاة الظهر. وعقدت الجلسة في التاسعة والنصف صباحاً، وتم التوقف لصلاة الظهر. إذ أنّ أغلب النواب صلّوا الظهر وغادروا الجلسة أو لم يحضروا للقاعة، الأمر الذي اضطرّ للرئيسة إعلان رفعها.

فاطمة سلمان - أبرار شكري

تسكّد مجلس النواب أس بقانون تباي يمنح المرأة العاملة في القطاع الأهلي إجازة مدفوعة الأجر في حالات الإجهاد أو ولادة الطفل ميتاً، تعادل إجازة الوضع، وذلك بعد رفض مجلس الشورى للقانون. وشهدت مداوات القانون مداخلات حادة انتقدت القرار الشوري واتهمت الشوريين بعدم دراسة القانون دراسة جيدة، سيما في ضوء وجود عدد من الجهات المؤيدة للقانون وأبرزها المجلس الأعلى للمرأة. كما شهدت الجلسة بعض المشاركات والمداخلات الساخنة كان أبرزها الانتقادات التي وجهها النائب إبراهيم النفيعي لهيئة مكتب النواب بعدم الانعقاد والتأخر، مشيراً إلى أنه وعدد من النواب تقدموا بطلب عقد مناقشة عامة حول تأثيرات ارتفاع أسعار النفط، وردت رئيسة المجلس فوزية زميل بالتأييد على انعقاد اجتماع المكتب في كل أربعاء وأن الفصل الحالي أكثر الفصول انعقاداً لهيئة المكتب، مشيرة إلى أن طلب المناقشة العامة لم يصل إليها. وفي سياق متصل، أعلنت رئيسة مجلس النواب فوزية زميل عن رفع جلسة النواب بسبب عدم اكتمال النصاب

P 12

Link

الصحة : 1800 حالة إجهاض سنوياً بـ«مستشفى السلمانية»

أكدت نعيمة محمود استشارية النساء والولادة في مستشفى السلمانية الطبي أن أغلب حالات الإجهاض تحدث في ثلاثة الأشهر الأولى من الحمل، مشيرة إلى أن إجازة الإجهاض تتفاوت من حالة إلى أخرى، ولكن أكثر الحالات تحتاج إلى أسبوع فقط للتعافي من أعراض الإجهاض.

وأضافت استشارية النساء والولادة أن عدد حالات الإجهاض في مستشفى السلمانية تتراوح بين 1500 إلى 1800 حالة سنوياً في السلمانية فقط.

ولفتت إلى أن نسبة حالات الحمل التي تنتهي بالإجهاض تتراوح بين 10% إلى 20% من حالات الحمل. كما أشارت إلى أن فترة التعافي من الإجهاض لأسابيع حمل لا تتجاوز الـ20 أسبوعاً هي أسبوع واحد للتعافي، وقد تمتد إلى أسبوعين حسب حالة المريضة، لافتة إلى عدم وجود مقارنة بين إجازة الإجهاض وإجازة الوضع بعد 24 أسبوعاً، إذ تستوجب إجازة نفاس تقدر بـ60 يوماً.

P 12

Link 

عبدالرحيم : جنين بوزن جرامات لا يعادل بالكيلوجرامات

القانون نساءً ورجالاً، لافتاً إلى أن هذا القانون هو الأنسب والأجدي للمرأة. بدوره، أشار النائب عيسى القاضي إلى الحالة النفسية والحزن الشديد الذي تمر به المرأة المجهضة، قائلاً: «الإجهاض يصيب المرأة بنوع من الحزن الشديد يحول دون إمكانها من أداء واجباتها العملية، نتيجة لهذا الحزن والبكاء الدائم على فقد جنينها، والتي تستوجب فترة تعادل إجازة الوضع أو الولادة، وهذا أمر يجب أن يؤخذ على محمل الجد، فلولاً المرأة لما عاش الرجل».

رأت النائب معصومة عبدالرحيم أنه لا وجه مقارنة بين امرأة حامل بأسابيع بوزن جنين يعادل جرامات وبين أخرى بأسابيع متقدمة بجنين يزن كيلوجرامات، متابعة: «دعونا نتحدث بالعقل، كيف تُمنح نفس الإجازة لنفس السيدتين؟ فالإجهاض مختلف تماماً عن الولادة». بينما أبدى النائب إبراهيم النفيعي استغرابه من رفض مجلس الشورى للمشروع، مع أن المرأة تمثل نسبة كبيرة من المجلس، بعكس مجلس النواب رغم قلة العناصر النسائية به إلا أنه مع

P 12

Link 

حميدان : الإجازات المرضية المتراكمة كافية للإجهاض



وزير العمل

أكد جميل حميدان وزير العمل والتنمية الاجتماعية أن الوزارة تتبنى أفعالاً وليس شعارات، فحقوق المرأة العاملة مكفولة وليست محل أي نقاش، كما أنها تتمتع بالحقوق والحماية الصحية في جميع الأحوال، وهذا هدف تسعى له الوزارة، موضحاً أنه لم ترد إلى وزارة العمل أي شكوى من امرأة تتعلق بحرمانها من الإجازة بسبب الإجهاض.

كما أشار إلى أن الإجازات المرضية المتراكمة كافية بتحقيق المطلوب من الحاجة إلى إجازة الإجهاض، وهي متحققة ومكفولة على أرض الواقع، ولوزارة الصحة قياس حالة الإجهاض حسب أسابيع الحمل التي يقدرها الطبيب المختص وتحديد مدد الإجازة اللازمة.

وأوضح أن المواثيق العربية والدولية تفرق بين إجازة الإجهاض والولادة، إذ تتفاوت المدد بين حالات الإجهاض والولادة، مبيّناً أن التعديل الجديد على مشروع القانون يتسم بكثير من المرونة، مطالباً بمنح المشروع مزيداً من الوقت لإعادة النظر به وطرحه من جديد.

P 12

Link

آل رحمة : إجازة الإجهاض حق إنساني وأخلاقي



غازي آل رحمة

الأنصاري سحب مشروع منح إجازة مدفوعة الأجر للمرأة في حالة الإجهاض العاملة في القطاع الخاص، مطالباً بالموافقة على هذا المشروع.

قال النائب غازي آل رحمة أن مبررات رفض قانون إجازة الإجهاض ضعيفة ولا تصمد أمام المنطق، مؤكداً أن القانون يدعم ويعزز حقوق المرأة، وهو حق أخلاقي وإنساني لحفظ حقوق المرأة الجسدية والنفسية وذلك بعد المرور بتجربة صعبة ومريرة.

بدوره، قال النائب أحمد العامر: «ما تم من إضافة وتعديل على منح إجازة مدفوعة الأجر للمرأة المجهضة العاملة في القطاع الخاص تجعلنا نؤيد هذا المشروع، لما فيه من إضافة نوعية ملف المرأة الذي يحظى باهتمام كبير». من جانبه، رفض النائب أحمد

P 12

Link

رسالة اليوم



طبيب جراحة عاطل عن العمل

تدريبي وبدون هدف ولا تطوير كون الوزارة منعنتني من الدخول لاي برنامج تدريبي وفي اي تخصص. وانا من هذا المنبر اناشد صاحب السمو الملكي الامير سلمان بن حمد آل خليفة ولي العهد رئيس الوزراء حفظه الله للنظر في امري وكلي ثقة بكم في حل مشكلتي والسماح لي بالانضمام لمجمع السلمانية الطبي كطبيب متدرب او (سيرفس) يلبي احتياجات المستشفى وان كان طموحي وهدفي الجراحة العامة، لكن البحرين اولي واعز، وهي الطموح الاكبر فكلنا جنود الوطن تليي نداءه واحتياجاته في اي وقت واي مكان يحتاجه، تحت راية سيدي صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة حفظه الله ورعاه، والرؤية النافذة لصاحب السمو الملكي الامير سلمان بن حمد آل خليفة ولي العهد رئيس الوزراء حفظه الله ورعاه، خصوصا انني حاليا لا اعمل ولدي عائلة اعيلها.

البيانات لدى المحرر

ارجو التكرم بالنظر في موضوعي ومشكلتي، حيث انني طبيب عام بحريني تخرجت في العام 2015 من جمهورية مصر واجتزت سنة الامتياز في 2016 ومنذ ذلك الحين وانا اتقدم للتنافس على شواغر برنامج الوزارة التدريبي للأطباء المستجدين او مايسمى بالSTRP، ولكن في كل مرة يتم تجاهلي وعدم قبولي في البرنامج حتى هذا العام بعد إعلان المقبولين.

وعند استفساري عن السبب الذي يتكرر منذ خمسة اعوام يتم اخباري بان المنافسة شديدة وان عمري لا يتناسب مع البرنامج التدريبي فالتركيز والاختيار يكون على حديثي التخرج فقط، والمفاضلات يبدو انها تقاس بعمر الطبيب فقط، لقد عملت جاهدا ومنذ تخرجي في المستشفيات الخاصة وتطوعت للعمل عاما كاملا في مجمع السلمانية الطبي في قسم الجراحة العامة حيث ان طموحي لهذا التخصص لا حدود له، الى ان انتهيت في العمل باحد المستشفيات الخاصة كطبيب مقيم في الجراحة العامة في المملكة العربية السعودية الشقيقة، ولكني مازلت بدون برنامج

P 17

Link

«الصحة»: تسجيل 1194 إصابة جديدة بفيروس «كورونا».. وحالة وفاة واحدة



أعلنت وزارة الصحة أن الفحوصات التي بلغ عددها 6679 يوم أمس 15 مارس 2022، أظهرت تسجيل 1194 حالة قائمة جديدة، كما تعافت 1731 حالة إضافية ليصل العدد الإجمالي للحالات المتعافية إلى 526515.

وبلغ العدد الإجمالي للحالات القائمة 12009 حالة، منها 25 حالة تخضع للعلاج بالمستشفى و8 حالة في العناية المركزة وحالة وفاة واحدة.

P 24

Link

3- حماية مياه الشرب وخدمات المياه الجوفية من التلوث والعمل على تنمية مصادر المياه والمحافظة عليها، الفصل الثاني من مرسوم حماية المياه والمحافظة عليها، التوليد الناتج عن الوسائل البحرية

مادة (22) يُنظر على جميع الوسائل البحرية أي كانت جنسيتها وتصريف أو إلقاء الزيت أو مخلفاته من ذلك من المواد والمخلفات الخطرة أو النفايات والمواد الملوثة في البيئة البحرية للملكة بدرجة مباشرة أو غير مباشرة، ويصدر الجواز التفتيشي جدولاً بتحديد المواد والمخلفات الخطرة والمواد والمواد الملوثة في تطبيق أحكام هذه المادة. ويجب أن يُتخذ في التخلص من المواد والمخلفات الخطرة أو النفايات الخطرة أو النفايات الملوثة المعيار والإجراءات التي تحددها المجلس مع مراعاة الاتفاقيات الدولية التي تكون المملكة طرفاً فيها والقرارات المنفذة لها.

مادة (23) يجب على الإخلاء بالاتفاقيات والمعاهدات الدولية، يكون رمان الوسائل البحرية مستوفياً من وقت تصدير الزيت في حالة حدوث تصادم بين تلك الوسائل والوسائل المخصصة للزيت التي بين الوسائل البحرية الملتزمة بالتفكير للزيت والمواد، سواء كان ذلك بغير قصد منه أو من أحد تابعيه أو كان نتيجة خطئه أو خطأ تابعيه أو عاملهم.

مادة (24) يلتزم كل مسؤل أو إنسان أو وسيلة أو معدة أو منشأة برية أو برية أو جوية، أن يبادر فوراً وبطرق لإجراءات المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية إلى إبلاغ المجلس وسلطات التفتيش أو خفر السواحل أو غيرها من الجهات المعنية عن كل حادث تلوث للبيئة البحرية بالزيت أو المواد الخطرة الأخرى فور حدوثه مع بيان ظروف الحادث ونوع المواد المتسربة والإجراءات التي اتخذت لإيقاف التسرب أو الحد منه.

مادة (25) وفي جميع الأحوال يجب على السلطات المختصة وخفر السواحل والجهات المعنية إبلاغ المجلس بجميع المعلومات عن الحادث المعين له فور حدوثه وإعداد التقرير والحد من انتشاره وذلك بتطبيق خطط الطوارئ والكوارث المحددة.

مادة (26) يُنظر على جميع الوسائل البحرية أي كانت جنسيتها البرية أو البحرية، والقائم أو تصريف مياه الصرف الصحي في البيئة البحرية. وتتولى سلطات العوانش بالتعاون مع خفر السواحل إعداد وتنفيذ خطط تدابير الوقاية أو تصريف مياه الصرف الصحي في البيئة البحرية، مع مراعاة الاتفاقيات الدولية التي تكون المملكة طرفاً فيها والقرارات المنفذة لها.

مادة (27) يُنظر على جميع الجهات المرخص لها باستكشاف أو استخراج أو استغلال حقول النفط والغاز الطبيعي أو البرية - بما في ذلك نقل الزيت - تصريف أية مادة ملوثة ناتجة عن عمليات الخفر أو الاستكشاف أو اختيار الأبار أو الإنتاج في البيئة المائية أو المنطقة البرية المتاخمة للإبحار في هذه الأنظمة، ما لم يتم استخدام الوسائل الآمنة التي لا يترتب عليها الأضرار بالبيئة البرية والمائية ومعالجة ما تم تصريفه من نفايات ورواسب ملوثة طبقاً لمعايير النظام الفني المتبعة التي يحددها المجلس، وما يتفق مع الشروط المنصوص عليها في الاتفاقيات والبيروتاتوكولات الفصل الثاني من مرسوم حماية المياه والمحافظة عليها، التوليد الناتج عن الوسائل البحرية

مادة (28) يُنظر على جميع الجهات المرخص بها في ذلك العمل العامة والمرشحة للتجارة والصناعية والسياحية والخدمية، وتصريف أو إلقاء أية مواد أو مخلفات أو سوائل، تزيد على الحد المسموح به، أو مخلفات بنا، في مياه البحر أو الشواطئ والسواحل، أو القيام بأية أنشطة من شأنها أضرار تلوث أو تصريف في البيئة الساحلية أو المتاخمة لها.

مادة (29) يُنظر على أي شخص أو مشروع إلقاء المخلفات أو تصريف مياه الصرف الصحي غير المعالجة مباشرة إلى البحر، ويجب المحافظة على المواصفات التي يحددها المجلس بمادة (29) من وزارة الصحة والإدارة المعنية بالصرف الصحي.

مادة (30) يُنظر على جميع الجهات المرخص بها في مشروع أي شريط ساحلي أو قريتها منه، والذي ينتج عنه تصريف مواد ورواسب ملوثة بالمخلفات الخطرة أو النفايات الخطرة أو النفايات الملوثة من مياه البحر أو الشواطئ والسواحل، أو القيام بأية أنشطة من شأنها أضرار تلوث أو تصريف في البيئة الساحلية أو المتاخمة لها، مع تنفيذ تلك الشروط.

مادة (31) حماية مياه الشرب والمواد الجوفية

مادة (32) يقوم المجلس بالتعاون والتنسيق مع الجهات المعنية في جميع الأمور المتعلقة بحفاظ على مياه الشرب والمياه الجوفية بما في ذلك المحافظة على مصادر المياه وتنميتها وحمايتها من التلوث.

مادة (33) تتولى الجهات المعنية بالتنسيق مع المجلس تحديد قواعد سلامة شبكات خزانات وتوصيلات مياه الشرب بطرق جيدة مياه الشرب وصلاحياتها للاستعمال الأممي طبقاً للمعيار التي تحددها اللائحة التنفيذية.

مادة (34) تقوم الجهات المعنية بالتنسيق مع المجلس بإجراء فحص دوري سنوي على خزانات وتوصيلات مياه الشرب للتأكد من صلاحيتها وصلاحياتها، ويخطر الملك بما يجب اتباعه من إجراءات لضمان وضوح المياه سالحة للتلفين.

مادة (35) وفي حالة عدم تنفيذ الملك لتلك التعليمات يجوز لتلك الجهات إجراء الاختصاص اللازمة على نفقته الخاصة، وتسجيل نتيجة الفحص الدوري في سجلات خاصة تحتفظ بها المجلس.

مادة (36) يباب المجلس حماية المواد من التلوث الضوئي للون

مادة (37) تتولى كافة المشروعات وغيرها من مصادر التلوث الهوائي يعمل شبكات الرصد والمراقبة وتكون مرتبطة إلكترونياً بالدارة المختصة، ولعل تلك المشروعات تزويد الإدارة المختصة بالمعلومات المتعلقة بها لمراجعتها

وتحديد التجاوزات ومدى الالتزام بالمعايير البيئية وذلك في ضوء القرارات التي تصدر عن المجلس. وتكون للإدارة المختصة حق الطعاب والإشراف المباشر على خطوط القياس مصادر التلوث والعمل على التنازل مباشرة من مصادرهما وتنقيتها وتحديد أثرها على البيئة

مادة (38) الخدالة والخزيرة. وعلى المشروعات التنسيق مع الأرقام الجوية والإدارة المختصة لإيفاد أو تخصيص أعمالها ملوثاتها الغازية لمستويات أقل من القياس البيئية أثناء حدوث ظاهرة الانقلاب الحراري لحماية صحة الإنسان من تلك التلوثات.

مادة (39) يجب عدم حرق أي نوع من أنواع الوقود أو غيره سواء كان في أعمال البحث والاستكشاف والخفر واستخراج وإنتاج البترول الخام أو في أغراض الصناعة أو توليد الطاقة أو الإشارات أو في عرض تجاري آخر، إلا بجواز المخن والغزات والأبخرة الناتجة الحدود المسموح بها، وعلى المسؤل من هذا القبيل أو من يتولى عنه اتخاذ جميع التدابير اللازمة للتقليل بالحدود والمعايير البيئية لنوازل الاحتراق والمعتمدة من المجلس، كما يلتزم بالاحتفاظ بسجل يفيق بها قياسات جميع الملوثات في نوازل الاحتراق المشار إليها واتخاذ جميع الاحتياطات لتقليل هذه الكميات.

مادة (40) تلتزم الجهات العامة والخاصة والأفراد عند القيام بأعمال التفتيش أو الخفر أو البترول، أو الصم أو عند نقل ما ينتج عنها من نفايات أو أتربة بتأخذ الاحتياطات اللازمة أثناء القيام بهذه الأعمال، وذلك على النحو الذي تبينه القرارات التنفيذية التي تصدر عن المجلس.

مادة (41) الفصل الثاني التلوث من المصادر المتحركة

مادة (42) يُنظر على استخدام أو استخدام آلات أو مركات أو مركات، تبعث دخاناً أو من عوادمها مواد أو ملوثات، تجاوز الحدود المسموح بها والتي تحددها القرارات التنفيذية لهذا القانون.

مادة (43) لا يجوز استخدام أو تناول وقود أو زيت تشغيل المركات التي تعمل بالأكس من عدم وجود مواد مضافة تظفر سلباً على أجزاء مكافحة التلوث أو تسبب إنبات الملوثات من عوادم المركات بالمخالفة لأحكام هذا القانون ولائحته التنفيذية والقرارات المنفذة له. ويجب أن يتم توفير المعلومات والبيانات الواضحة عن مكونات الوقود والزيوت اللازمة للخدمة.

مادة (44) يجب على الجهات المعنية بالتنسيق مع الجهات المعنية الباب السابع حماية البيئة البرية من التلوث

مادة (45) يقوم المجلس بالتعاون والتنسيق مع الجهات المعنية للتعامل على تنمية وتطوير موارد البيئة والالتزام بالتدابير البيولوجية وزيادة الرقعة الخضراء باستخدام الأساليب والتقنيات الحديثة والاستفادة من التقنيات المتقدمة التي تحمي البيئة الزراعية وتنميتها.

مادة (46) تتولى الجهات المختصة بالزراعة بالتنسيق مع المجلس والجهات المعنية الأخرى وضع اللوائح المنظمة للمسالل الآتية:

1- أنواع مبيدات الآفات والأسمدة والمحسنات الزراعية التي يجوز إنتاجها وتصنيعها أو استيرادها أو تداولها أو استخدامها.

2- شروط إنتاج أو تصنيع أو استيراد أو تداول أو استخدام المواد المشار إليها في البند (1) من هذه المادة وصفاتها كل منها.

3- إجراءات تسجيل وتصريح المواد المشار إليها في البند (1) من هذه المادة وتحديد استخدامها والتأكد من أنها تتوافق مع معايير الاتفاقيات الإقليمية والدولية ذات الصلة.

4- طرق أخذ عينات من المواد المشار إليها في البند (1) من هذه المادة وطرق تحليلها وتقييم نتائج التحليل.

5- كيفية رصد وتقييم ومعالجة التلوث الناتج عن التداول والاستخدام غير الآمن أو غير الصحيح للمواد المشار إليها في البند (1) من هذه المادة.

6- منع تصريف أو تسرب أو إلقاء أي مواد كيميائية ملوثة للبيئة أو نفايات سائلة أو صلبة مؤثر على البيئة البرية أو المائية البحرية.

7- التقييم البيئي لتلوث كيميائي، يتم إنتاجها.

8- تقييم واعتماد النفايات المعالجة لقياس الأضرار البيئية نتيجة لأبغاث والممارسات العرفية بها.

9- ترخيص واعتماد النفايات المعالجة لقياس الأضرار البيئية نتيجة لأبغاث والنوي كيميائي، وغيرها من الإجراءات الإشعاعية ومعالجة أجهزة الصم الإشعاعي والتدبير من مجال الوثائق من الإشعاع والأمان الإشعاعي وأمن النوي.

مادة (47) المواد والمصادر المشعة المؤيونة والمواد المشعة للمجلس التحق من التزام الجهات المرخصة والمشروعات المرخص لها بإشراطات الترخيص والتعليمات والقرارات المطبقة في هذا الشأن، من خلال إجراء القياسات والدراسات وطلب الوثائق والمخططات والبيانات من المرخص لهم والجهات المرخصة، كما أن للمجلس القيام بعملات التفتيش والتحقق على المشروعات المرخص لها، ويجوز للمجلس تفويض ملاحظيه في ذلك العمليات الرقابية ذات العلاقة.

مادة (48) يلة العمل والبيئة الداخلية

مادة (49) يلتزم جميع الأشخاص والمشروعات، عند ممارسة الأنشطة الإنتاجية أو الخدمية أو غيرها وخاصة عند تشغيل الآلات والمعدات والمركبات واستخدام آلات التنبيه ومكبرات الصوت، بعدم تجاوز الحدود المسموح بها لشدة الصوت، والفترة الزمنية لذلك وفقاً لما يقرره المجلس.

مادة (50) لإدارة المختصة قياس وتقييم ملوثات الهواء وتأثيرها على قاطني المباني المغلقة والمعتمدة على التهوية الطبيعية وفقاً للضوابط والإجراءات التي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

مادة (51) الباب التاسع إدارة المواد الكيميائية

مادة (52) مع عدم الإخلال بأحكام القانون رقم (51) لسنة 2009 بشأن حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتخدير تلك الأسلحة، يصدر المجلس قراراً بتحديد المواد الكيميائية، ولا يجوز إنتاج أو استيراد أو تصدير أو تداول أي من تلك المواد إلا بعد الحصول على ترخيص مسبق من الجهات المرخصة بعد أخذ موافقة المجلس وفقاً للمعايير والاشتراطات التي تضعها الإدارة المختصة والتعهد كتابياً بالالتزام بها.

مادة (53) ويجوز للمجلس وقف النشاط أو التوقف بطلب إغا، الترخيص إلى الجهة المرخصة إذا ثبتت خرقه النشاط أو امتنع عن

البيئة أو الصمة العامة أو إمكانية إنتاجه بطريقة أكثر أقتل ضرراً على البيئة أو الصحة العامة، وفقاً للعدد والضوابط والإجراءات التي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

مادة (54) يجب على مستوردي ومستخدمي المواد الكيميائية التي يصدر بتحديدتها قرار من المجلس بعد التنسيق مع الجهات المعنية، تقديم تقرير سنوي متضمناً جميع المعلومات عن أنواع هذه المواد والكميات المستوردة والمخزنة، وما تم التصرف فيه منها سواء بالبيع أو الاستخدام أو التخلص، أو أي تصرف آخر يتم بشأنها، وتقديم أية معلومات أخرى من المجلس ضرورة توفيرها.

مادة (55) على جميع الجهات التي تقوم بإنتاج أو تعبئة أو معالجة أو تخزين أو نقل أو استيراد المواد الكيميائية أو مبروها عبر إقليم المملكة، الالتزام بجميع الاحتياطات والاشتراطات والمعايير البيئية التي يحددها المجلس بما يضمن عدم حدوث أية أضرار على الأرواح والبيئة، مع التقيد بالنظام المتوافق العالمي لتصنيف المواد الكيميائية الخطرة وتوضيح المعلومات التي يغطيها هذا النظام.

مادة (56) يجب على المجلس بالاتفاق مع الجهات المعنية، المواد الكيميائية التي يخطر استيرادها أو تصفيها أو استخدامها في جميع الحالات لأسباب صحية أو بيئية.

مادة (57) الباب العاشر المواد والمصادر المشعة

مادة (58) الفصل الأول المواد والمصادر المشعة المؤيونة

مادة (59) يُنظر على استخدام أو جلب النفايات المشعة بغرض التخلص المؤقت أو النهائي منها في إقليم المملكة.

مادة (60) يُنظر على إنتاج أو استيراد أو تصدير أو نقل أو تخزين أو استخدام أو التخلص من المواد والمصادر المشعة المؤيونة والمواد النوية والأجهزة الصادرة للإشعاع للمجلس دون الحصول على ترخيص من المجلس، وتحدد اللائحة التنفيذية شروط وإجراءات منع ذلك الترخيص ومسئوليات المرخص له والزمامات.

مادة (61) لا يجوز استخدام أو تناول وقود أو زيت تشغيل المركات التي تعمل بالأكس من عدم وجود مواد مضافة تظفر سلباً على أجزاء مكافحة التلوث أو تسبب إنبات الملوثات من عوادم المركات بالمخالفة لأحكام هذا القانون ولائحته التنفيذية والقرارات المنفذة له. ويجب أن يتم توفير المعلومات والبيانات الواضحة عن مكونات الوقود والزيوت اللازمة للخدمة.

مادة (62) يجب على الجهات المرخصة وبمجاناً منع التراخيص للمشروعات التي يمكن أن يشمل نشاطها استخدام المواد والمصادر المشعة المؤيونة والمواد النوية والأجهزة الصادرة للإشعاع.

مادة (63) كما تلتزم تلك الجهات بإبلاغ المجلس بآلية مخالفت تقع من تلك المشروعات.

مادة (64) تقع المسؤولية الرئيسية عن الأمان في المشروع المرخص له وأمن المواد والمصادر المشعة المؤيونة والنوية المرخص باستخدامها في على عاتق الشخص المرخص له، وتشمل هذه المسؤولية أي تأثير خارج المشروع قد ينجم عن العمليات والأنشطة المرخص له القيام بها وعن أي حادث أو إضرار إشعاعي خلال القيام بهذه العمليات والأنشطة أو نتيجة لها.

مادة (65) يُنظر على جميع الجهات المعنية، التعليمات والقرارات والإجراءات التي تنظم ما يأتي:

1- التراخيص للمشروعات والأشخاص الذين تتولى المواد والمصادر المشعة المؤيونة والمواد النوية والأجهزة الصادرة للإشعاع.

2- حدود التعرض الإشعاعي للعاملين بالإشعاع والمجمهور والمتفرجين مع الترخيص بها ومراجعتها.

3- المعايير المنظمة للتعرض الإشعاعي في هذا المجال، والعمليات التشغيلية والتدابير الوقائية من الإشعاع والمخاطرة والتحقق من ذلك الترخيص ومراجعتها.

4- الفعيل الأمان للنوي والأجهزة الصادرة للإشعاع، والتدابير الوقائية للتعرض الإشعاعي للمواد والمصادر المشعة المؤيونة والمواد المشعة.

5- خطط إنتاج المخلفات التي تخوي على مواد مشعة وتخزينها ومعالجتها وفقاً للوائح الأمان بها.

6- تقييم المرخصة لتلوث كيميائي، يتم إنتاجها.

7- تقييم واعتماد النفايات المعالجة لقياس الأضرار البيئية نتيجة لأبغاث والممارسات العرفية بها.

8- ترخيص واعتماد النفايات المعالجة لقياس الأضرار البيئية نتيجة لأبغاث والنوي كيميائي، وغيرها من الإجراءات الإشعاعية ومعالجة أجهزة الصم الإشعاعي والتدبير من مجال الوثائق من الإشعاع والأمان الإشعاعي وأمن النوي.

مادة (66) المواد والمصادر المشعة المؤيونة والمواد المشعة للمجلس التحق من التزام الجهات المرخصة والمشروعات المرخص لها بإشراطات الترخيص والتعليمات والقرارات المطبقة في هذا الشأن، من خلال إجراء القياسات والدراسات وطلب الوثائق والمخططات والبيانات من المرخص لهم والجهات المرخصة، كما أن للمجلس القيام بعملات التفتيش والتحقق على المشروعات المرخص لها، ويجوز للمجلس تفويض ملاحظيه في ذلك العمليات الرقابية ذات العلاقة.

مادة (67) لتلزم المشروعات والأشخاص المرخص لهم بإبلاغ الإدارة المختصة في الحالات الآتية:

1- قبل استيراد أو تصدير أو استخدام المواد والمصادر المشعة المؤيونة.

2- وجود تسرب للإشعاع النووي بما يزيد على الحدود المسموح بها والتي يضعها المجلس.

3- إذا استقبل أي شخص أو عامل جرعة إشعاع تزيد على الحدود المسموح بها.

مادة (68) تلتزم المشروعات والأشخاص بوضع نظام إداري داخلي يحدد الاختصاصات ويوضح وإجراءات العمل المكتوبة والإجراءات ضمان الجودة وتدريب العاملين وإجراءات الطوارئ بما يحقق اشتراطات الترخيص والمعايير التي يضعها المجلس.

مادة (69) لا يجوز تخزين المواد والمصادر المشعة المؤيونة بصورة دائمة إلا في الموقع التي توافق عليها الإدارة المختصة، وتحدد اللائحة التنفيذية إجراءات وشروط التخزين في هذه المواقع.

مادة (70) يجب إعادة المصادر المشعة المؤيونة بطريقة محكمة للغلق إلى الجهة المرخصة المختصة، أما النفايات الأخرى التي تحددها الجهة المختصة فيتم التصرف فيها وفقاً لاشتراطات تضعها لذلك.

مادة (71) يجب ألا يجاوز مستوي النشاط الإشعاعي أو تركيز المواد المشعة المؤيونة في الهواء، أو الماء، أو الغذاء، أو التربة الحدود التي يحددها المجلس وفقاً للضوابط والإجراءات التي تبينها اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

مادة (72) الفصل الثاني الإشعاع غير المؤيون

مادة (73) يحدد المجلس مصادر الإشعاع غير المؤيون في نطاق تطبيق أحكام هذا القانون، من خلال تحديد وسائل وطرق حماية الإنسان والبيئة من مخاطر تلك المصادر، ولا يجوز استخدام أو تركيب أو استخدام أي من أجهزة ومصادر الإشعاع غير المؤيون إلا بموافقة الإدارة المختصة، وعلى الجهات الفرصة التأكيد من توافق هذه الشروط وذلك بواسطة قبل منع الترخيص.

مادة (74) لا يجوز استخدام أو تركيب أو استخدام أي من أجهزة ومصادر الإشعاع غير المؤيون إلا بموافقة الإدارة المختصة، وعلى الجهات الفرصة التأكيد من توافق هذه الشروط وذلك بواسطة قبل منع الترخيص.

مادة (75) لا يجوز استخدام أو تركيب أو استخدام أي من أجهزة ومصادر الإشعاع غير المؤيون إلا بموافقة الإدارة المختصة، وعلى الجهات الفرصة التأكيد من توافق هذه الشروط وذلك بواسطة قبل منع الترخيص.

مادة (76) لا يجوز استخدام أو تركيب أو استخدام أي من أجهزة ومصادر الإشعاع غير المؤيون إلا بموافقة الإدارة المختصة، وعلى الجهات الفرصة التأكيد من توافق هذه الشروط وذلك بواسطة قبل منع الترخيص.

مادة (77) لا يجوز استخدام أو تركيب أو استخدام أي من أجهزة ومصادر الإشعاع غير المؤيون إلا بموافقة الإدارة المختصة، وعلى الجهات الفرصة التأكيد من توافق هذه الشروط وذلك بواسطة قبل منع الترخيص.

مادة (78) لا يجوز استخدام أو تركيب أو استخدام أي من أجهزة ومصادر الإشعاع غير المؤيون إلا بموافقة الإدارة المختصة، وعلى الجهات الفرصة التأكيد من توافق هذه الشروط وذلك بواسطة قبل منع الترخيص.

مادة (79) لا يجوز استخدام أو تركيب أو استخدام أي من أجهزة ومصادر الإشعاع غير المؤيون إلا بموافقة الإدارة المختصة، وعلى الجهات الفرصة التأكيد من توافق هذه الشروط وذلك بواسطة قبل منع الترخيص.

مادة (80) لا يجوز استخدام أو تركيب أو استخدام أي من أجهزة ومصادر الإشعاع غير المؤيون إلا بموافقة الإدارة المختصة، وعلى الجهات الفرصة التأكيد من توافق هذه الشروط وذلك بواسطة قبل منع الترخيص.

مادة (81) لا يجوز استخدام أو تركيب أو استخدام أي من أجهزة ومصادر الإشعاع غير المؤيون إلا بموافقة الإدارة المختصة، وعلى الجهات الفرصة التأكيد من توافق هذه الشروط وذلك بواسطة قبل منع الترخيص.

مادة (82) لا يجوز استخدام أو تركيب أو استخدام أي من أجهزة ومصادر الإشعاع غير المؤيون إلا بموافقة الإدارة المختصة، وعلى الجهات الفرصة التأكيد من توافق هذه الشروط وذلك بواسطة قبل منع الترخيص.

مادة (83) لا يجوز استخدام أو تركيب أو استخدام أي من أجهزة ومصادر الإشعاع غير المؤيون إلا بموافقة الإدارة المختصة، وعلى الجهات الفرصة التأكيد من توافق هذه الشروط وذلك بواسطة قبل منع الترخيص.

مادة (84) لا يجوز استخدام أو تركيب أو استخدام أي من أجهزة ومصادر الإشعاع غير المؤيون إلا بموافقة الإدارة المختصة، وعلى الجهات الفرصة التأكيد من توافق هذه الشروط وذلك بواسطة قبل منع الترخيص.

مادة (85) لا يجوز استخدام أو تركيب أو استخدام أي من أجهزة ومصادر الإشعاع غير المؤيون إلا بموافقة الإدارة المختصة، وعلى الجهات الفرصة التأكيد من توافق هذه الشروط وذلك بواسطة قبل منع الترخيص.

مادة (86) لا يجوز استخدام أو تركيب أو استخدام أي من أجهزة ومصادر الإشعاع غير المؤيون إلا بموافقة الإدارة المختصة، وعلى الجهات الفرصة التأكيد من توافق هذه الشروط وذلك بواسطة قبل منع الترخيص.

مادة (87) لا يجوز استخدام أو تركيب أو استخدام أي من أجهزة ومصادر الإشعاع غير المؤيون إلا بموافقة الإدارة المختصة، وعلى الجهات الفرصة التأكيد من توافق هذه الشروط وذلك بواسطة قبل منع الترخيص.

مادة (88) لا يجوز استخدام أو تركيب أو استخدام أي من أجهزة ومصادر الإشعاع غير المؤيون إلا بموافقة الإدارة المختصة، وعلى الجهات الفرصة التأكيد من توافق هذه الشروط وذلك بواسطة قبل منع الترخيص.

مادة (89) لا يجوز استخدام أو تركيب أو استخدام أي من أجهزة ومصادر الإشعاع غير المؤيون إلا بموافقة الإدارة المختصة، وعلى الجهات الفرصة التأكيد من توافق هذه الشروط وذلك بواسطة قبل منع الترخيص.

مادة (90) لا يجوز استخدام أو تركيب أو استخدام أي من أجهزة ومصادر الإشعاع غير المؤيون إلا بموافقة الإدارة المختصة، وعلى الجهات الفرصة التأكيد من توافق هذه الشروط وذلك بواسطة قبل منع الترخيص.

مادة (91) لا يجوز استخدام أو تركيب أو استخدام أي من أجهزة ومصادر الإشعاع غير المؤيون إلا بموافقة الإدارة المختصة، وعلى الجهات الفرصة التأكيد من توافق هذه الشروط وذلك بواسطة قبل منع الترخيص.

مادة (92) لا يجوز استخدام أو تركيب أو استخدام أي من أجهزة ومصادر الإشعاع غير المؤيون إلا بموافقة الإدارة المختصة، وعلى الجهات الفرصة التأكيد من توافق هذه الشروط وذلك بواسطة قبل منع الترخيص.

مادة (93) لا يجوز استخدام أو تركيب أو استخدام أي من أجهزة ومصادر الإشعاع غير المؤيون إلا بموافقة الإدارة المختصة، وعلى الجهات الفرصة التأكيد من توافق هذه الشروط وذلك بواسطة قبل منع الترخيص.

مادة (94) لا يجوز استخدام أو تركيب أو استخدام أي من أجهزة ومصادر الإشعاع غير المؤيون إلا بموافقة الإدارة المختصة، وعلى الجهات الفرصة التأكيد من توافق هذه الشروط وذلك بواسطة قبل منع الترخيص.

مادة (95) لا يجوز استخدام أو تركيب أو استخدام أي من أجهزة ومصادر الإشعاع غير المؤيون إلا بموافقة الإدارة المختصة، وعلى الجهات الفرصة التأكيد من توافق هذه الشروط وذلك بواسطة قبل منع الترخيص.

مادة (96) لا يجوز استخدام أو تركيب أو استخدام أي من أجهزة ومصادر الإشعاع غير المؤيون إلا بموافقة الإدارة المختصة، وعلى الجهات الفرصة التأكيد من توافق هذه الشروط وذلك بواسطة قبل منع الترخيص.

مادة (97) لا يجوز استخدام أو تركيب أو استخدام أي من أجهزة ومصادر الإشعاع غير المؤيون إلا بموافقة الإدارة المختصة، وعلى الجهات الفرصة التأكيد من توافق هذه الشروط وذلك بواسطة قبل منع الترخيص.

مادة (98) لا يجوز استخدام أو تركيب أو استخدام أي من أجهزة ومصادر الإشعاع غير المؤيون إلا بموافقة الإدارة المختصة، وعلى الجهات الفرصة التأكيد من توافق هذه الشروط وذلك بواسطة قبل منع الترخيص.

مادة (99) لا يجوز استخدام أو تركيب أو استخدام أي من أجهزة ومصادر الإشعاع غير المؤيون إلا بموافقة الإدارة المختصة، وعلى الجهات الفرصة التأكيد من توافق هذه الشروط وذلك بواسطة قبل منع الترخيص.

مادة (100) لا يجوز استخدام أو تركيب أو استخدام أي من أجهزة ومصادر الإشعاع غير المؤيون إلا بموافقة الإدارة المختصة، وعلى الجهات الفرصة التأكيد من توافق هذه الشروط وذلك بواسطة قبل منع الترخيص.

مادة (101) لا يجوز استخدام أو تركيب أو استخدام أي من أجهزة ومصادر الإشعاع غير المؤيون إلا بموافقة الإدارة المختصة، وعلى الجهات الفرصة التأكيد من توافق هذه الشروط وذلك بواسطة قبل منع الترخيص.

مريم المناصير مديراً لإدارة الاتصال بوزارة الصحة

صدر عن صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن حمد آل خليفة ولي العهد رئيس مجلس الوزراء قرار رقم (18) لسنة 2022 بتعيين مدير في وزارة الصحة، جاء فيه:
المادة الأولى: تُعيّن مريم علي حمد المناصير مديراً لإدارة الاتصال بوزارة الصحة.
المادة الثانية: على وزيرة الصحة تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

P 2

Link 

الدرازي: دور فعال للبحرين في دعم ورعاية الحق في بيئة سليمة وصحية



علي الدرازي

تحتفي الدول العربية بما فيها مملكة البحرين بمناسبة اليوم العربي لحقوق الإنسان الذي يوافق 16 مارس من كل عام، والذي يأتي تخليداً لذكرى دخول الميثاق العربي لحقوق الإنسان حيز النفاذ عام 2008، بعد إقراره في عام 2004 بقمة تونس كألية إقليمية عربية تنظم الجهود المشتركة بين

دول المنطقة في مجال أعمال وإنفاذ وحماية حقوق الإنسان. ويأتي موضوع هذا العام تحت شعار «الحق في بيئة سليمة مع تحديات التغير المناخي»، حيث تعدّ البيئة وحمايتها من المسائل المهمة على الصعيدين الوطني والدولي نظراً لكونها أحد المتطلبات الأساسية لحقوق الإنسان، وذلك لارتباطها مع الحق في الحياة والصحة.

وبهذه المناسبة، أشار رئيس المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان علي الدرازي، إلى الدور الفعال لمملكة البحرين فيما يتعلق بدعمها ورعايتها للحق في بيئة سليمة وصحية خاصة مع تحديات التغير المناخي، موضحاً أن البحرين أولت اهتماماً خاصاً بمعالجة المشكلات البيئية، وتبنت مبادرات وبرامج تنموية تتسق مع أهداف التنمية المستدامة وفق استراتيجية وطنية متقدمة لحماية البيئة.

P 13

Link 

وزيرة الصحة: تثبيت المؤقتين بعد وضع هيكل المستشفيات وتحديد الشواغر



أحمد الحمستاني

يتم توظيفهم. وتساءل الحمستاني عن السبب في عدم تثبيت المؤقتين، مشيراً إلى رد الوزير بشأن الأجانب الذين تم توظيفهم في عام 2020، وردها بأنهم 4 فقط، بينما الظاهر في المراكز الصحية والمستشفيات يناهز ذلك تماماً، وأكد أن نسبة كبيرة المتطوعين في جائحة كورونا لديهم الخبرات وعاطلون عن العمل.



وزيرة الصحة

الإداريين البحرينيين الذين تم توظيفهم في وزارة الصحة من عام 2020 حتى عام 2021، حيث عتب النائب على الوزيرة مؤكداً أنه بعث 50 رسالة من مكتبه لياتيه رد واحد فقط، فيما ألمح إلى عدم رد وكيل وزارة الصحة على رسائله، بأن تلفونه به فيروس ولا يستقبل رسائل، وطالب الوزيرة بالكشف عن عدد الطلبات التي قدمت من الأطباء البحرينيين للوزارة وممن لم

« أيمن شكل

أكدت وزيرة الصحة فائقة الصالح أنه تم توظيف 19 موظفاً بحرينياً في عام 2020 بعقود مؤقتة، وطمأنت الوزيرة الموظفين المؤقتين بأنه سيتم تثبيتهم مباشرة بمجرد الانتهاء من وضع هيكل المستشفيات وتحديد الشواغر، مشيرة إلى أن المرحلة الحالية هي انتقالية لفصل المراكز الصحية والمستشفيات عن بعضها، حيث نتج عن ذلك 3 هياكل مرتبطة بالشواغر الوظيفية. وافتتحت الوزارة إلى وجود خلط بين الموظفين المؤقتين والمتدربين الذين يندرجون تحت ميزانية مشتركة بين الوزارة وتمكين ولا يطلق عليهم اسم العاملين المؤقتين، وليس لهم كادر ضمن ديوان الخدمة، وأوضحت أن الوزارة استمرت في تجديد عقود الموظفين الأجانب بسبب استمرار جائحة فيروس كورونا، حيث اضطرت الوزارة لتمديد تعيينهم وخاصة ممن لديهم تخصصات غير متوفرة محلياً، وخاصة في قطاعي العناية القصوى والتنفس، ومن تم توظيفهم مؤقتاً من أجانب كانوا على ميزانية الجائحة وليس ميزانية الوزارة وقالت إن بوادر انتهاء الجائحة قريبة. جاء ذلك رداً على سؤال النائب أحمد الحمستاني حول عدد الأطباء والمرضى والموظفين

المناصير مديراً لـ "الاتصال" في "الصحة"

المنامة - بنا

مديراً لإدارة الاتصال بوزارة الصحة.

صدر عن ولي العهد رئيس مجلس الوزراء صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن حمد آل خليفة قرار رقم (18) لسنة 2022 بتعيين مدير في وزارة الصحة، جاء فيه:

المادة الثانية

على وزيرة الصحة تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

المادة الأولى

تُعيّن مريم علي حمد المناصير

P 3

Link 

الحكومة تطلب سحب المشروع لمدة أسبوعين إعادة "الإجهاض" إلى ملعب "الشورى"

البلاد | بدر الحايكي



بالإجازة المرضية. فيما طلبت الحكومة سحب المشروع لمدة أسبوعين. يذكر أن الحكومة ومجلس الشورى والغرفة قدموا مرئياتهم بناء على الصيغته الأصلية لمقترح مشروع القانون دون قراءة التعديلات التي أجراها النواب قبل أن يقوم مجلس الشورى برفضه بحسب رأي بعض النواب.

وافق مجلس النواب أمس بعد مناقشة طويلة على إحالة تقرير لجنة الخدمات إلى مجلس الشورى مرة أخرى بخصوص مقترح مشروع قانون يهدف بوضع أحكام حالات الإجهاض ضمن نطاق فقرة جديدة برقم (ج) إلى المادة (32) من قانون العمل في القطاع الأهلي، واعتبارها إجازة مدفوعة وعدم ربطها

P 11

Link 

توظيف 19 بحرينيا من أصحاب العقود المؤقتة



فائقة الصالح

وزيرة الصحة: الأجانب تنتهي عقودهم مع نهاية العام

هناك ثلاثة هياكل صحية قائمة نشأ عنها التأخر في تثبيت أصحاب العقود المؤقتة. أما بخصوص عمل الأجانب، فأشارت الوزيرة إلى "أنهم أصحاب تخصصات فريدة في مجال التنفس وغيرها لجأنا إليهم في بداية انتشار جائحة كوفيد 19 وستنتهي عقودهم مع نهاية العام الجاري".

البلاد صرحت وزيرة الصحة فائقة الصالح بأنها تطمئن 19 بحرينياً يعملون في وزارة الصحة من أصحاب العقود المؤقتة وسيتم تعيينهم في الوزارة بمجرد الانتهاء من هياكل المستشفيات. وذكرت الوزيرة من خلال ردها على النائب أحمد الدمستاني "نحن اليوم نمر بفترة انتقالية بسبب فصل المؤسسات الصحية عن بعضها، وبالتالي نشأت

P 17

Link

الناخب يشن هجوما على الشورى: أنتم في سبات ولا تمثلون الفقراء وزير المجلسين للسواد: كلامك أسمع منه ويخرج منه



فهد السويدي



فاضل السواد

ورد الوزير على مهاجمة السواد قائلا "يجب ألا نفتح الآخريين بنعوت غير مناسبة، وأنا أدافع عن النواب والشورى وأمثل الحكومة الموقرة في الآتين، ولم أكن يوما نائما، وأنا صدي واسع جدا أكثر مما تتوقع، ومع احترامي للنائب إلا أنني أسمع بأذني اليمنى ويخرج من أذني اليسرى لكي يرتاح قليلا".

أعضاء مجلس الشورى والنواب أضحت مقطوعة ولا يوجد غير المراسلات بيننا وبينهم. من جهته، دافع وزير المجلسين غانم اليعقوب عن رأي الحكومة والشورى، مؤكدا أن الحكومة والشورى والفرقة والمجلس الأعلى للمرأة ووزارة الصحة والاتحاد النسائي وال نقابات أبدوا رأيهم بحسب المقترح الأصلي.

البلاد هاجم النائب فاضل السواد خلال مداخلة أمس أعضاء مجلس الشورى منها إياهم بالنوم وقال مخاطبا أعضاءه "أنتم بالثمن وفي سبات عميق، ولم تقرأوا التعديلات والورق كاملا".

وذكر السواد أن المقترح جاءهم بصيغته الأصلية وتم التعديل عليه من قبل اللجنة المختصة في مجلس النواب، ولكن مجلس الشورى والحكومة نيام ولم يقرأوا التعديلات، مضيفا أنه يدرك بأنه سيثير حفيظة وزير المجلسين، وإن إقرار وزير العمل والشؤون الاجتماعية بعدم ملاحظة التعديلات التي أجراها النواب هو خير دليل.

واتهم السواد أعضاء مجلس الشورى ما أسماه "بوقوفهم الدائم مع التجار، وهو يمثلهم ولا يمثل الفقراء ولا جميع أطراف المجتمع، وقد أصبحوا عتبة مقرحات النواب، مبينا أن العلاقة بين

P 24

Link

